

# 17 - الجامع الكبير للإمام الترمذي | رقم الحديث من 148 إلى

## الحديث 558 | | د. ماهر ياسين الفحل

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين

اما بعد قال الترمذي علينا وعليه رحمة الله باب ما جاء في فضل التلبية والنهي - [00:00:02](#)

لان الانسان حينما يكون في الحج ويلبس لباس الاحرام طبعا هذا لباس الاحرام له مقاصد من مقاصده ان الناس يتساوون ومن مقاصده ان الانسان يبتعد عن الرفاهية والمقاصده ان الانسان يستذكر الخروج من القبر ومن مقاصده ان الانسان كلما نظر الى ثيابه -

[00:00:24](#)

يتذكر انه في عبادة فاذا تذكر في عبادة عاود النية وعاود الاخلاص وعاود التلبية وكذلك اعمال الحج الاخرى وهنا باب ما جاء في

فضل التلبية اللي هي قول لبيك اللهم لبيك. والنحر ايضا ان الانسان يكثر من الهدى حتى وان لم يكن الهدى واجبا عليه - [00:00:48](#)

كالمفرد حدثنا محمد ابن رافع قال حدثنا ابن ابي فديك حاء وحدثنا اسحاق ابن منصور قال اخبرنا ابن ابي هدية عن الضحاك ابن

عثمان عن محمد ابن المنكدر عن عبد الرحمن ابن يربوع - [00:01:08](#)

عن ابي بكر الصديق ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل اي الحج افضل؟ اي اي خصال الحج افضل قال العج والتج. طبعا العج اللي

هو رفع صوت التلبية والثلج اللي هو النحر والذبح. اي ثج الدم - [00:01:29](#)

في سبيل الله تعالى نحرا لما ينحر وذبحا لما يذبح ثم قال حدثنا هناد وهو هناد بن الثري صاحب الكتاب النفيس المسمى بالزهد

ومعلوم انها النادي النسري من العلماء الذين اكثروا من العبادة عليكم السلام ورحمة الله - [00:01:48](#)

حتى سمي براهب الكوفة قال حدثنا اسماعيل ابن عياش تقدم قبل قليل الكلام عن اسماعيل ابن عياش في درس الجامع في العلل

عن عمارة ابن غزية عن ابي حازم عن سهل ابن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:02:10](#)

ما من مسلم يلبي الالبي من عن يمينه او عن شماله من حجر او شجر او مدر حتى تنقطع الارض منها هنا وها هنا طبعا هذا الحديث

من رواية إسماعيل بن عياش يرويه عن - [00:02:33](#)

عمارة ابن غزية وعمارة بن غزي عن ابي حازم عن سهل بن ثعلب هذا سند مدني في عمارة مدني واسماعيل ابن عياش اثقل مرويات

اهل بلده من الشاميين ولا بسقن الاخبار الاخرى - [00:02:50](#)

ليكون الحديث معلول فيكون الحديث معدولا بهذه العلة لان حديث اسماعيل يختلف على حسب شيوخه حدثنا الحسن ابن محمد

الزعفراني وعبدالرحمن بن الاسود ابو عمر البصري. قال حدثنا عبيدة ابن حميد عن عمار ابن غزية عن ابي حازم عن سهل -

[00:03:06](#)

سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث اسماعيل ابن عياش. طبعا هذه يعني متابعة وهي متابعة عبيدة ابن حميد. وهذا

الاسناد يعني يقرب من شر الحسن فيكون مقوي لحديث اسماعيل - [00:03:34](#)

ابن عياش وهذا الحديث حقيقة لما تقول سند الاول بالسند الثاني يكون لهذا الحديث معنا من يقول ما من مسلم يلبي الالبي من عن

يمينه او عن شماله من حجر او شجر او مثل حتى تنقطع الارض من ها هنا وها هنا - [00:03:52](#)

وهذا المعنى له شواهد مثل المؤذن لا يسمع صوت المؤذن انس ولا جن الا شهد له فالانسان حينما يسير في هذه الدنيا يكون داعيا الى

الله بمقاله وداعي الى الله بحاله فهذا ايضا من - 00:04:12

الدعوة بالحال حينما يطبق الانسان الشريعة واذا تقرأ قول الله تعالى واذا قيل لهم امنوا كما امن الناس. اذا المسلم يعني يكون مضرب مثل في العمل الصالح نعم اذا هذا الحديث حديث مهم جدا فيما يتعلق ان الانسان حيثما كان في الطائرة في الباخرة في بيته مع -

00:04:29

عليه ان يكون ملتزما مطبقا للدين حتى يؤثر فيما حوله وفي من حوله من هو الناب نعم روى له الجماعة توفي عن ثلاث واربعين ومئتين قالوا في الباب عن ابن عمر وجابر ثم قال حديث ابي بكر حديث غريب لا نعرفه الا من حديث ابن ابي هدية عن ضحاك ابن

عثمان ومحمد نعم - 00:04:59

ومحمد ابن المنكر لم يسمع من عبد الرحمن ابن يربون وقد روى محمد بن المنقذ عن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع عن ابيه غير هذا الحديث وروى ابو نعيم - 00:05:28

الطحان ابو نعيم الطحان ضرار بن سرد. هذا هنا ابو نعيم ابو فاعل وهو مضاف لا عين مضاف اليه. ضرار هذه تسمى عطف بيان او بدل. ظرار بن صلب فهو اتى بالكنية - 00:05:44

ثم ساق الاسم ضرار بن صلد هذا الحديث عن ابن ابي هديك عن الضحاك ابن عثمان عن محمد ابن المنكر عن سعيد ابن عبد الرحمن ابن عن ابيه عن ابي بكر - 00:06:02

عن النبي صلى الله عليه وسلم واخطأ فيه ضرار اي ان الخبر له رواية من رواية حامد بن منكر لكن احد روايته اللي هو هذا ضرار ابو نعيم الطحال واسمه ضرار بن صرد اخطأ في الحديث - 00:06:15

ثم قال الترمذي سمعت احمد بن الحسن يقول قال احمد بن حنبل فالترمذي حينما يروي عن الامام احمد يريد واسطة احمد ابن الحسن يقول من قال في هذا الحديث عن محمد بن المنقذ عن ابن عبد الرحمن ابن يربوع عن ابيه فقد اخطأ وهذا طبعا جودة كتاب الترمذي انه لهما - 00:06:30

مصادر كتابية مكتوبة انتفع منها وله مصادر شفاهية نقلها لنا بالسند المتصل وبعضها بالسمع المباشر كما هنا نقول وسمعت محمدا ما من مصادره الشفهية يقول وسمعت محمدا يقول وذكرت له حديث ضرار ابن سرد شف دكرها بالمذاكرة - 00:06:52

عن ابن ابي هدية فقال هو خطأ فقلت قد رواه غيره عن ابن ابي هديك ايضا مثل روايته فقال لا شيء يعني لا شيء صحيح وانما رواه عن ابن ابي فديف ولم يذكر فيه عن سعيد ابن عبد الرحمن ورواية - 00:07:16

ورأيت يضعف ضرار ابن سرد اي هذا الراوي الذي ذكر هذا السند اللي هو اسمه ابو نعيم الطحان. ممكن تصير وذكرت له على سبيل سيدي هو نعم لا شك انه القهوة يسألهم وحتى هو نفسه يعني ذكر الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب - 00:07:32

في ترجمة الترمذي ان البخاري قال للترمذي لقد استفدت منك اكثر مما استفدت مما استفدت منه يعني من باب المبالغة او المجاملة او رفع شأن الترمذي كانت اسئلته للبخاري عن طريق المناقشات - 00:07:54

وربما ذكر لهما سأل به الدارمي ونحو هؤلاء وابو زرعة الرازي وهكذا انه ينقل عن ابي زرعة وينقل عن وينقل بطريق الوافدة فانتفع منه البخاري فهي يسأله فتسمى مذاكرة ولكن - 00:08:12

الاملاء لما يجلس الشيخ ويمضي الاحاديث كما في مجلسنا هذا والمذاكر لما التلميذ يسأل الشيخ فيجيبه تسمى بالمذاكرة يروي عن الامام احمد بواسطة احمد الحسن وغيره انفقوا لا يروي عن عن عدة وذكر الاسانيد عن هؤلاء في اخر كتاب الترمذي - 00:08:32

فائق اساند وساق الاسانيد الى ابن المبارك وغيرهم ساقها في اول كتاب العلم قال والعج هو رفع الصوت بالتلبية والثج هو نحر المدن نعم يعني يشمل ايضا الذبح ليس فقط خاصا بالنحر - 00:08:51

بعض ما جاء في رفع الصوت بالتنمية. قال حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن عبدالله بن ابي بكر وهو محمد بن عمرو بن حزم عن عبدالمجيد ابن ابي بكر ابن عبدالرحمن ابن الحارث ابن هشام عن خلاد ابن ابن خلاد عن ابيه قال - 00:09:14

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاني جبريل فامرني ان امر اصحابي ان يرفعوا اصواتهم بالالهلال والتلبية وهذا الحديث يعني

من الاحاديث التي تدل على ان السنة النبوية هي وحي من عند الله تعالى - [00:09:36](#)

يقول اتاني جبريل فامرني من الذي امر جبريل؟ الله امر جبريل بالنزول على النبي صلى الله عليه وسلم بان يأمره بهذا. فالسنة النبوية وحي من عند الله تعالى ولذا قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الا اني اوتيت القرآن - [00:09:56](#)

ومثله معه وهو السنة النبوية واحيانا يسأل يقول اخبرني بذلك جبريل انفا وهنا رفع الصوت مستحب في هذا صار الانسان يرفع الصوت بحيث لا يتعب نفسه حتى يستطيع ان يستمر الانسان في التلبية لان الانسان قد - [00:10:10](#)

يبقى ساعات طويلة يعني من خرج من المدينة وذهب الى ذي الحذيفة وذهب يحتاج عشرة ايام بالطريق حتى يصل الى مكة حينما كانوا يثيرون على الجمال والان يحتاج الى سبع ساعات فاذا رفع صوته سيتعب ولن يستطيع ان - [00:10:32](#)

يثمن قالوا في الباب عن زيد ابن خالد وابي هريرة وابن عباس حديث خلاد عن ابيه حديث حسن صحيح وروى بعضهم هذا الحديث عن خلاد بن السائب عن زيد بن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصح - [00:10:50](#)

والصحيح عن خلاد بن السعد عن ابيه وهو خلاد بن سعد بن خلاد بن السويد الانصاري عن ابي الطبعني اتى بالخبر الصحيح واتى بالرواية التي فيها علة واتى باسم الراوي الذي روى الخبر - [00:11:10](#)

ولكن لما نرجع الى تهذيب الكمال وفروعه من اين اخذ المادة؟ اخذ المادة من هذه الكتب حينما يذكر اسم الراوي قد تذهب الى رابعة من الرواة تجدهم قد اختلفوا في اسمه - [00:11:24](#)

لماذا يختلف؟ لان الرواد حينما رووا عنها اختلفوا في نسبته فاذا هذه مادة مهمة لمن جاء بعدهم مصنف المصنفات في كتب الرجال طبعا بعضهم ذكر ان المصنفات هي كتب الرجال ثلاث مئة - [00:11:38](#)

لكنها هي اكثر من ثلاث مئة مصنف بعض ما جاء في الاغتسال عند الاحرام اي ان الانسان اذا احرم يستحب له ان يغتسل واذا وصل الانسان الى مكة ايضا يغتسل عند دخوله مكة - [00:11:52](#)

يقول حدثنا عبد الله ابن ابي ثياب قال حدثنا عن عبد الله بن يعقوب المدني عن ابن ابي الزناد عن ابيه عن خالد بن زيد بن ثابت عن ابيه انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم تجرد لاحلاله واغتسل - [00:12:11](#)

الملابس ثم اغتسل قال هذا حديث حسن غريب وهو حسنه لحسن ظنه بابن ابي الزناد قالوا قد استحب قوم من اهل العلم الاغتسال عند الاحرام وبه يقول الشافعي الراجح انه ضعيف نعم - [00:12:29](#)

بعض ما جاء في مواقيت الاحرام لاهل الافاق ولا في عندنا مواقف زمانية ومواقيت مكانية عن المواقيت المكانية حدثنا احمد ابن منيح قال حدثنا اسماعيل ابن ابراهيم عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان رجلا قال من اين نهل يا رسول الله - [00:12:48](#)

قال يهل اهل المدينة من ذي الحليفة واهل الشام من الجحفة واهل نجد من قرن قالوا اهل اليمن من يلملم. نعم وهذا الحديث من الاحاديث المشهورة جدا وهو اصل من اصول هذا الباب - [00:13:10](#)

قضوا في الباب عن ابن عباس وجابر ابن عبد الله وعبدالله ابن عمرو. ثم قال حديث ابن عمر حديث حسن صحيح والحديث يعني هو في صحيح الامام البخاري وفي صحيح الامام مسلم - [00:13:26](#)

قال والعمل على هذا عند اهل العلم ان هذه المواقيت لاهل هذه البلدان هي لاهل هذه البلدان حينما يأتون من بلادهم ولمن مر من بلادهم قالوا العمل على هذا عند اهل العلم. ثم قال حدثنا ابو فريد وهو محمد ابن علاء - [00:13:40](#)

قال حدثنا وكيع وابن الجراح عن سفيان وهو سفيان الثوري عن يزيد ابن ابي زياد عن محمد ابن علي ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم وقف لاهل المشرق - [00:13:57](#)

العقيق قال هذا حديث حسن هكذا حكم له بالحسن. نعم نعم وهذا الحديث فيه يزيد ابن ابي زياد وهو ضعيف وايضا هذا الرابع عن ابن عباس محمد يعني لا يعرف له سماع من عبد الله ابن عباس - [00:14:11](#)

اللي هو محمد ابن علي ابو جعفر محمد بن علي نعم يقال له الباقر نعم وهذا الحديث ذكره مسلم في التمييز يعني تكلم فيه وهو حديث يخالف الاحاديث الصحيحة نعم في الحديث هذا حديث معلول فيه عدة علل - [00:14:34](#)

فيما يتعلق بالسند وفيما يتعلق بالمثل وفيما يتعلق بالمخالفة بعض ما جاء فيما لا يجوز للمحرم لبسه. ثمة اشياء لا يجوز للمحرم ان يلبسها وهذا السؤال لما سئله النبي صلى الله عليه وسلم اجاب بسؤال اخر - [00:15:01](#)

اجاب الجواب حتى يستوعب الجواب السؤال والزيادة على ذلك حتى يقال له هذا جواب الحكيم حدثنا قتيب اللي هو بن سعيد قال حدثنا الليث هو ابن سعد النافع عن ابن عمر انه قال قام رجل فقال يا رسول الله ماذا تأمرنا ان نلذذ من الثياب - [00:15:21](#)

ابي في الحرم يعني عند الاحرام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا القمص ولا السروال. القمص هو اللبس الاعلى والسراويلات اللي هي تلبسه في الاسفل والقميص له اكمام اليدين وايضا السروال له اكمام القدمين - [00:15:41](#)

ولا البراند البرنس اللي هو الثوب الذي رأسه منه. ولا العمام ايضا العمام معروفة وسميت العمام العمام لانه يعم بها الرأس وذا الخفاف والخف هو معروف جدا والانسان يلبس النعلين فاذا لم يجد نعلين يلبس الخفين لكن يقطعهما اسفل من الكعبين حتى يكون على هيئة النعلين - [00:16:02](#)

الا ان يكون احد ليست له نعلان فليلبس الخفين وليقطعهما ما اسفل من الكعبين حتى يكون على هيئة النعال ولا تلبسوا شيئا من الثياب مسه الزعفران الزعفران معروف وهو من اغلى الاشياء هو نبت لونه احمر - [00:16:26](#)

وغاب الثمن سعر الكيلو ثلاثة الاف دولار ولا الوقت الورس له ايضا نبت اصفر يعني يستخدم في الصيغ ولا تنتقل المرأة المحرمة لا لا تنتقل المرأة المحرمة. وهذا دليل على ان المرأة غير محرمة تنتقل فدل على مشروعية النقاب - [00:16:44](#)

ولا تلبس القفازين القفاز هو الذي يلبس في اليد يسمى بالقفاز قال هذا حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اهل العلم هذا الامر عليه اهل العلم ثم قال بعض ما جاء في لبس السراويل والخفين للمحرم اذا لم يجد الازار والنعلين - [00:17:06](#)

حدثنا احمد ابن عبدة الظبي البصري. قال احدتكم هذا اتى بهذه الطريقة على خلاف قاعدة اهل الحديث. لان الراوي بيتكرر لا يأتيون به منسوبا كاملا قال حدثنا يزيد ابن زريع وهو ريحانة اهل البصرة من اوثق الناس ومن اورع الناس - [00:17:24](#)

يعني جاءه مال فرده ورعا. وبقي ذكره في حد هذه الساعة يذكره الناس بالورق ويقتل الناس به فجزاه الله خيرا قال حدثنا ايوب قال حدثنا عمرو ابن دينار وهذا يبني بتبين السخفيان البصري في السند هذا سند بصري من اوله - [00:17:43](#)

وليس الى اخره. قال حدثنا عمرو بن دينار الى مدني. عن جابر ابن زيد عن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المحرم اذا لم يجد الازار - [00:18:06](#)

فليلبس السراويل اللي صار وزره يعتذر بها الانسان على هيئة المنشفة الخارجي الكبير لم يجد انسان يلبس سراويل واذا لم يجد النعلين فليلبس الخفين ثم قال حدثنا قتيبة قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو نحوه. اي نحو هذا الخبر السابق - [00:18:20](#)

وعليه دم لا اذا لم يجد خلاص ماشي يا اية من باب الرخصة طيب؟ نعم وفي الباب عن ابن عمر وجابر حدثنا اه قال هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم قال اذا لم يجد محرم الازار - [00:18:43](#)

لبست سراويلي واذا لم يجد النعلان لبث الخفين وهو قول احمد وقال بعضهم على حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا لم يجد نعلين فليلبس الخفين وليقطعهما اسفل من الكعبين. وهو قول سفيان - [00:19:02](#)

والشافعي نعم ثم قال ما جاء في الذي يحرم وعليه قميص احرم عليه هذا الشيء فما العمل حين اذ قال حدثنا قتيبيل هو ابن سعيد قال حدثنا عبد الله ابن ادريس عن عبد الملك ابن ابي سليمان وهو العرش جميعا عطاؤه كثيرا ما يروي العرج جميعا عطاء - [00:19:16](#)

عن يعلى بن امية قال رأى النبي صلى الله عليه وسلم اعرابيا قد احرم وعليه جب فمره ان ينزعه امره ان ينزعها ولم يأمره بالفداء حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان عن عمرو ابن دينار عن عطاء عن صفوان ابن يعلى عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه - [00:19:41](#)

بمعناه وهذا اصح وفي الحديث قصة هكذا رواه قتادة والحجاج بن ارطاد وغير واحد. طبعا الحجاج بن ارطاد ضعيف ولكنه كان مشغول بالفرح ولذلك تجد اغلب احاديث حجاج هي احاديث فقهية - [00:20:03](#)

انقطاع عن يعلى بن امية والصحيح ما روى عمرو بن دينار وابن جريج عن عطاء عن صفوان ابن يعلى عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني السند السابق الذي ساقه - [00:20:21](#)

بعض ما يقتل المحرم من الذهب. المحرم لا يقتل شيئا من الدواب الا ما جاء النص في ذلك. انه في حال يعني اعتصام فيبتعد عن امور الترفه من امور الصيد وبيتعد عن امور قتل الدواب الا ما جاء النص فيه - [00:20:32](#)

ولذا لما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الظب الطبع صيد قال الطبع صيد فيه الكرش معناه حتى الطبع لا يقتله هذا معنى الحديث الصحيح ليس معناه ان الطبع - [00:20:51](#)

حدثنا محمد ابن عبد الملك ابن ابي الشوارب قال حدثنا يزيد ابن زريف قال حدثنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس فواسق يقتلن في الحرم - [00:21:01](#)

يعني اغتصنا في الحل ويقتلنا ايضا في الحرم. الفأر لانها مؤذية وانها ضارة وانها تفسد الاشياء والعقرب لانها ايضا ضارة وتسقط عليكم السلام لو رأيت الشيخ ربما يحتاج الى الاخ المقرئ - [00:21:21](#)

والغراب باعتبار ايضا الغراب المقصود به ليس غراب الذرع غراب الزرع المسمى بالزاع يؤكل لكن المقصود بالغراب الابقى والحديفة الحديفة معروفة تسمى بالحدأة والكلب العقور الكذب العقور الذي يؤذي - [00:21:41](#)

وفيه ايضا تسميم هي اسمها الحدأة نوح من ايه طير هذا نوع من انواع الغربان مثل الغراب الانفاس في غراب ابصر اسود وفيه بياض هذا يقتل نعم قالوا في الباب عن ابن مسعود وابن عمر وابي هريرة وابي سعيد وابن عباس حديث عائشة حديث حسن صحيح ثم قال حدثنا احمد ابن منيع - [00:22:01](#)

قال حدثنا هشيم قال اخبرنا يزيد ابن ابي زياد ويزيد ابن زياد معلوم عن ابن ابي نعم عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقتل المحرم السبع العادي يعني - [00:22:33](#)

حتى اسم جميع السبع من ذلك النمر والاسد والذئب شوف هذا يختلف عن الضبع اذا رأى الانسان يخاف منه ويهرب لكن هذه التي ذكرتها تعدو على الانسان والكلب العقور باعتبار هذا الكلب العقور الذي يعض ويؤذي والفأر والعقرب والفاء والغراب كما قلنا - [00:22:50](#)

بان غراب الزرع حلال الان تجد احيانا في هنا غربان سود كثيرة جدا هذا يؤكل هذا هو الزار يسمى جغراب الزرع نعم والغراب الاسقى اذا جاء الامر بقتله وهذه كثرة والحدأة تسرق تعرفون قصة - [00:23:15](#)

تلك المرأة صحيح البخاري رقم اربع مئة وخمسة واربعين ويوم يشاح من تعاجيب ربنا الا انه من دارت الكفر نجتي لما جاءت حدا ورأته شاة سقط من طفلة صغيرة فسرت - [00:23:34](#)

الوشاح يظنه لحمه فاتهموا الجارية التي عندهم وفتشوها حتى فتشوا قبلها. نعم ربما قد اخفت هذا الشيء لهذا المكان ثم هذه الحاجة لما رأت هذه ليست لحمه ولا انتفع منها جاءت والقته في نفس المكان - [00:23:53](#)

فهؤلاء ندموا عما فعلوا فاطلقوا سراح هذه فذهبت الى عائشة ثم اكرمها الله بالاسلام واذا الانسان قد يكون في مكان وفي مقام لا يصلح له العيش فيه. يهاجر وينوي بذلك النية الحسنة فان الله يفتح له - [00:24:11](#)

ولذا نحن ما خرجنا من بلادنا حتى اخرجنا ظلما وافتأت علينا اهل تلك البلاد من الكذب والحمد لله قد فتح الله علينا في المدارس والمذاكرة ونسأل الله ان يزيدينا من فضله وجميع المسلمين - [00:24:30](#)

نعم فهذا الحديث هكذا قال هذا حديث حسن هكذا طبعا يزيد نائيبين زياد ضعيف معروف. قال والعمل على هذا عند اهل العلم قالوا المحرم يقتل السبع العادي يعني الاسم الذئب واسم الاسد واسم النمل - [00:24:49](#)

والكلب اللي هو الكلب العقور المؤذي وهو قول سفيان باعتبار سفيان يعني توفي عام احدى وستين ومئة وكان مذهب كمذهب ابي حنيفة ولكن انتشار المذهب وعدم انتشار المذهب هذا امر كله توفيق من عند الله تعالى - [00:25:05](#)

والشافعي الامام الشافعي توفي عام اربعا ومنتين ومذهبه مشهور في بلاد مصر وفي العراق وفي بعض بلدان المسلمين وقال

الشافعي طبعا الشافعي هو اكثر اهل المذاهب بسط العلم لانه كتب كتابه النفيس الام - [00:25:24](#)  
من رواية الربيع الربيع هو الذي نقله كتب الشافعي واحد الجهال المصريين قبل كم سنة الف لما يقرأ بالام يجد قال الربيع قال الربيع  
ان نسمح له قال تصحيح اكبر خطأ بالتاريخ ان كتاب الام ليس من تأليف الشافعي - [00:25:45](#)  
وهو له من فعله في الشافعي وهو من نقل الربيع والربيع مكث عند الشافعي ستا وعشرين عاما حتى عند الشافعي ست وعشرين  
عاما ما كنت استطيع ان اشرب ماء مهما - [00:26:03](#)  
ولذا الشافعي اهتم به وكان يشرح له وقال له لو استطعت ان اطعمك العلم لاطعمتكه. نعم قال الشافعي كل سبع عدا على الناس او  
على دوابهم ففي المحرم قتله واذا كان للمحرم قتلا غير المحرم ايضا يقتل الحيوان - [00:26:17](#)  
المؤذيين نعم ثم قال الترمذي علينا وعليه رحمة الله بعض ما جاء في الحجامه للمحرم هل ان المحرم يحتجم ام لا حدثنا قتيبة قال  
حدثنا سفيان ابن عيينة عن عمرو ابن دينار عن طاووس وعطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم - [00:26:39](#)  
وهو محرم قالوا في الباب عن انس وعبدالله ابن محينه وجابر. حديث ابن عباس حديث حسن صحيح وقد رخص قوم من اهل  
العلم في الحجامه للمحرم قالوا لا يحلق شعره يعني شريط لا يحلق شعره - [00:27:00](#)  
وقال مالك لا يحتجم المحرم الا من ضرورة لان الحجامه لا بد ان تذهب بعض الشعور بعض الشعر وقال سفيان الثوري والشافعي لا  
بأس ان يحتجم المحرم ولا ينزع شعره لا يقصد - [00:27:22](#)  
انه يرفع السعر لكن نأتي للمكان ويقيم الحجامه الى هنا نتوقف ونكمل غدا باذن الله تعالى هذا وباللله التوفيق وصلى الله على نبينا  
محمد - [00:27:37](#)